

فتح المعين بشرح قرّة العين

فمتى ارتكب كبيرة بطلت عدالته مطلقا أو صغيرة أو صغائر داوم عليها أولا خلافا لمن
فرق فإن غلبت طاعته صغائره فهو عدل ومتى استويا أو غلبت صغائره طاعته فهو فاسق
والصغيرة كنظر الأجنبية ولمسها ووطء رجعية وهجر المسلم فوق ثلاث وبيع خمر